

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :



لائحة المشتريات

لجمعية البر الخيرية بالليث

المملكة العربية السعودية

هاتف : ٠١٧٧٤٢٢٩٩٢ |

جوال : ٠٥٥٥٦٥٥٧٣١ |

فاكس : ٠١٧٧٤٢٢٩٩١ |

ایمیل : Ber.allieith@hotmail.com |

الرمز البريدي : 21961 | ص-ب : 114 |

[beralleith](#)

BERALLEITH.ORG.SA

ber.alleith@hotmail.com

الباب الأول أحكام عامة

المادة الأولى: أهداف اللائحة

تهدف هذه اللائحة إلى وضع إجراءات موثقة للآتي:

1. تطابق الأصناف الموردة للمطلبات المحددة.
2. وضع معايير اختيار الموردين.
3. تقييم الموردين المعتمدين.

المادة الثانية

تسري أحكام هذه اللائحة على كافة عمليات الشراء والعقود والإعمال والخدمات التي تتطلبها حاجة العمل بالجامعة.

المادة الثالثة

تعتبر إدارة المشتريات بالجامعة هي الجهة الوحيدة المسئولة عن تنفيذ عمليات الشراء لتوفير احتياجات الجامعة من أصول ثلاثة ومستلزمات وخدمات أخرى، وتعتبر إدارة المشتريات مسئولة عن تتبع التنفيذ إلى أن تصل الأصناف المطلوبة إلى الجامعة أو إتمام الأعمال المتعاقد عليها طبقاً للشروط المتفق عليها.

المادة الرابعة: الواجبات والمسؤوليات

1. تطبيق اللائحة وقواعد وسياسات الشراء والتوريد والتأجير لكافية أنشطة الجامعة وإدارتها. اتباع إجراءات الشراء الواردة بدليل الشراء والتقدیم بها.
2. متابعة عمليات التوريد بدقة والاحتفاظ بسجلات منتظمة ومتابعة دقيقة من خال الحاسب الآلي.
3. المشاركة في استلام الوارد من المواد والتوازم للتأكد من مطابقتها للمواصفات والكميات الواردة بأمر الشراء المعد من قبل القسم المعنى الشراء بأفضل الأسعار وأفضل الأوقات والمفاوضة على ذلك.
4. الاحتفاظ بعلاقات ممتازة مع الموردين والاحتفاظ لهم بسجلات وافية وكافية عن تعاملات الجامعة معهم.
5. دراسة أسعار التوريد بصفة مستمرة من كل مورد الاستخدام عند إعادة الطلب. تسعير الوارد على أساس التكلفة الحقيقة للشراء مع تقدير للمصاريف العامة (نقل - تخليص الخ) ...
6. مراقبة الشراء المحلي بواسطة المندوبين ومحاسبتهم إعداد ومتابعة خطط الشراء السنوية.

المادة الخامسة

تعد إدارة المشتريات سجل باسماء الموردين للأصناف التي تحتاجها الجامعة والذين يتميزون بالقدرة والكفاءة والسمعة الطيبة، ويجب عليها تحديث هذا السجل سنويًا

المملكة العربية السعودية

هاتف: ٠١٧٧٤٢٢٩٩٢

جوال: ٠٥٥٥٦٥٥٧٣١

فاكس: ٠١٧٧٤٢٢٩٩١

ایمیل: Ber.alleith@hotmail.com

الرمز البريدي: 21961 ص.ب: 114

لا يجوز بأي حال من الأحوال تجزئة المشتريات أو الأعمال أو الخدمات بغير رضى تغيير طريقة الشراء أو التعاقد لإناء الأعمال أو الخدمات.

المادة المسليمة

يكون شراء المستلزمات بقصد الوفاء بمتطلبات الجمعية وبراعاة حدود التخزين المناسبة والاعتمادات المخصصة لذلك بالموازنة التخطيطية. ويكون الشراء في حدود اعتمادات الموازنة بمعرفة مدراء الأقسام بالجمعية المختلفة وعلى أن تتولى إدارة المشتريات إجراءات الشراء والتعاقد

المادة الثامنة

(يتعين على جميع العلميين في مجال الشراء الإمام بأحكام هذه اللائحة واليمكن أن يكون عدم الإمام بها مبرر مقبول لمخالفتها

المادة التاسعة

١. يرأس في تأمين مشتريات الجمعية وتتنفيذ ما تحتاجه من مشروعات وأعمال التواعد الأساسية التالية:
 ٢. لجميع الأفراد والمؤسسات الراغبين في التعامل معها من توافر فيهم الشروط التي تزهّلهم لهذا التعامل فرص متساوية ويعاملون على قدم المساواة.
 ٣. توفير معلومات كاملة وموحدة عن العمل المطلوب للמתناصرين بما يمكنهم من الحصول على هذه المعلومات في وقت واحد ويحدد معياد واحد لتقديم العروض لتعامل الجمعية في سبيل تأمين مشترياتها وتتنفيذ مشروعاتها وما تحتاجه من أعمال مع الأفراد والمؤسسات المرخص لهم بممارسة العمل الذي تقع في نطاقه الأعمال أو المشتريات الالزمة.
 ٤. يجب أن يتم الشراء أو تأمين الأعمال بأسعار عادلة لا تزيد عن الأسعار السائدة.
 ٥. لا يجوز قبول العروض والتعاقد بمحاجتها إلا طبقاً للشروط والمواصفات الموضوعية
 ٦. على الجمعية أن تنسح المجال في تعاملها لأكبر عدد ممكن من المؤهلين العاملين في النشاط الذي يجري التعامل فيه بحيث لا يقتصر تعاملها مع أشخاص أو مؤسسات معينة

باب الثاني طرق الشراء

المادة العشرة خطة الشراء

يعد مدير إدارة المشتريات وبالتنسيق مع الإدارات المختلفة بالجمعية خطة الشراء السنوية للجمعية ويتم البدء في إعدادها قبل التهاء السنة المالية ليتم العمل بموجتها في السنة اللاحقة، وتهدف إلى عدم تجميد أموال وأصول الجمعية وكذلك التخطيط لعملية الشراء والحصول على أفضل العروض وأدنى الأسعار.

المادة العاشرة عشر

المملكة العربية السعودية

- **هالفة: يتم الشراء بإحدى الطرق الآتية:**

١. الأمر المباشر.
٢. الممارسة.
٣. المناقصة المحدودة.
٤. المناقصة العامة.

المادة الثالثة عشر: الشراء بالأمر المباشر

المقصود بالشراء بالأمر المباشر إتمام عملية الشراء بالاتصال المباشر بالمورد والتفاوض والتعاقد معه بدون حاجة إلى إجراء اتصالات مع غيره من الموردين وتتبع هذه الطريقة في الحالات الآتية:

١. حد الشراء المباشر المقرر دون عروض حتى مبلغ ١٠ ألف ريال.
٢. وجود الأصناف المراد شراؤها لدى جهة واحدة محتكرة لها.
٣. عندما تكون الأصناف المطلوبة من مصدر حكومي ووحيد.
٤. عندما تكون قيمة المشتريات بسيطة لا تتحمل المناقصة المحدودة أو الممارسة.
٥. الأصناف والمهمات المستحدثة لتجريتها واختبارها.
٦. شراء الأصناف التي تفرضها الحاجة الملحة على أن يقتصر الشراء على أقل قدر تتطلب الحاجة حتى تستوفي إجراءات الشراء بالطرق الأخرى.

المادة الثالثة عشر: الشراء بالمارسة

المقصود بالشراء بالمارسة إتمام عملية الشراء بعد التفاوض مع مجموعة من الموردين وتتبع هذه الطريقة في الحالات الآتية:

١. الأصناف أو الأعمال التي تتميز بناحية فنية لا يستطيع توفيرها إلا أخصائيون وفنانون معينون.
 ٢. الأصناف التي سبق طرحها في مناقصة عامة ولكن جميع الأسعار المقترنة وجدت غير مقبولة، واليسع وقت بطرحها في مناقصة عامة أخرى.
 ٣. الأصناف التي تتضمن طبيعتها أن يكون شراؤها من أماكن إنتاجها.
 ٤. الأصناف والمقولات والخدمات التي لا تناسب قيمتها التقديرية مع تكاليف إجراء المناقصة.
 ٥. الأصناف التي يرى مجلس إدارة الجمعية أن مصلحة الشركة تتضمن عدم طرحها في مناقصة عامة.
- وفي حالة توافر أي من الحالات السابقة تشكل لجنة للقيام بالمارسة بقرار من العدیر العام، ويراعى في تشكيل هذه اللجنة أن تضم العناصر التي تناسب وظائفهم وخبرتهم مع طبيعة الأصناف المشتراء وأهميتها، وتعد اللجنة محضراً يوضح أسماء الموردين المشتركين بالمارسة وأسس المعاوضة بينهم ثم ما توصي به، ويجب أن يدعم المحضر بالمستندات الدالة على ما جاء به، لتكون تحت تصرف جهة المراجعة. ويلاحظ أن التوصية بالاختيار لا تعد نهائية إلا بعد اعتمادها من العدیر العام التنفيذي للجمعية.

المادة الرابعة عشر: الشراء بالمناقصة المحدودة

المملكة العربية السعودية

- ٠١٧٧٤٢٢٩٩٢ : هاتف
 ٠٥٥٥٦٥٥٧٣١ : جوال
 ٠١٧٧٤٢٢٩٩١ : فاكس
 Ber.allieth@hotmail.com : البريد الإلكتروني
 الرمز البريدي: 21961 - ص.ب: 114

الرقم:
التاريخ:
المشروعات:

المناقصة المحدودة هي إحدى صور المناقصة التي يقتصر الاشتراك فيها على عدد محدود من الموردين كالمقيدين بسجل الموردين أو بعضهم على أن يراعى في هذا الاختيار الكفاية المالية والسمعة الحسنة. وتسرى على هذا النوع من المناقصة جميع التواعد والإجراءات المنظمة للمناقصة العامة فيما عدا شرط الإعلان في الصحف، حيث يتم دعوة الموردين للاشتراك في المناقصة المحدودة ويسلم باليد

المادة الخامسة عشر التزام بالمناقصة العامة:

المناقصة العامة كطريقة من طرق الشراء هي مجموعة الإجراءات التي تهدف إلى توجيه الدعوة إلى عامة الموردين المحتملين لكي يشاركون في الصنفية موضوع المناقصة وذلك لتوفير عنصر التنافس فيما بينهم، بهقصد الوصول إلى أفضل الشروط والأسعار، وتمثل الإجراءات التي يجب اتباعها في حالة الشراء بالمناقصة العامة فيما يلى: بشكل المذير العام التنفيذي للجمعية اللجان الآتية:-

١. لجنة إعداد شروط المناقصة وشروط طرحها.
 ٢. لجنة فتح المظاريف وتقييم العروض.
 ٣. لجنة البت في العطاءات المقيدة.

النهاية المائة عشر

المهام التفصيلية لعملية الشراء يقوم أخصائي المشتريات بتلمس احتياجات الجمعية من المشتريات وفق ما يلى:

استقبال طلب الشراء استلام طلب الشراء وفق النموذج المخصص لذلك التأكد من استيفاء الطلب وتوقيع رئيس القسم المستفيد التأكيد من إفادة الإدارة المالية التأكيد من إفادة الإدارة المالية اعتماد الطلب من الإدارة.

المادة السابعة عشر دورة الاعتماد المستديرة

١. استلام أمر الشراء من إدارة المشتريات
 ٢. اعتماد طلب فتح الاعتماد التأكيد من قيمة الاعتماد والمصدر وملفه وسلامة إجراءات الشراء قبل إرجاعه للمدير المالي لاعتماد الطلب
 ٣. إرسال أصل الطلب للبنك وترسل النسخة الأولى مع المرفقات إلى قسم الحسابات ونسخة إلى قسم المشتريات استلام إشعار من البنك بفتح الاعتماد للاطلاع على الإشعار ويتأكد من صحة المبلغ واسم المصدر بطبق البيانات مع نسخة طلب فتح الاعتماد ويعيله للمحاسب المختص قيد المعلومات في سجل الاعتماد وإحالته للحفظ وإرسال نسخة من الاعتماد إلى قسم المشتريات للمتابعة دفع مبلغ التامين والعمولة وأى مصاريف بنكية أخرى سداد ما تبقى من الاعتماد بعد استلام المستندات من البنك تسليم المستندات إلى المخلص الجمركي لإنتهاء إجراءات التخلص لاستلام المواد المشتراه (مواد - مستلزمات .. الخ.
 ٤. إعداد سند استلام بالمشتريات بعد الفحص سداد قيمة التخلص والجمارك (إن وجدت) تسعير المشتريات التأكيد من سامة إجراءات استلام المشتريات وإجراءات التسعير والتأكيد من البدء في إجراءات التعويض في المملكة العربية التفصي و دائم قفل الاعتماد المستند.

اطلع موظفو جمعية البر الخيرية بمحافظة الليث على لائحة المشتريات
وعليه جرى التوقيع :

م	الاسم	صفته	التوقيع
١	حسن عمر الزبيدي	المدير التنفيذي	
٢	احمد محمد الحاتمي	مدير قسم التسويق	
٣	محمد موسى المهاوي	مدير قسم رعاية المستفيد	
٤	احمد عبدالله الحاتمي	محاسب	
٥	عبدالله احمد المهاوي	ادارة الحكومة	
٦	احمد سعيد الحرقاني	سكرتير المدير	
٧	عبدالرحمن علي المعموري	اخصائي استثمار	
٨	طلال محمد الهماني	امين مستودع	
٩	مهدي احمد المهاوي	مؤسسات ماتحة	
١٠	مساعد محمد الزهراني	مدير قسم المحاسبة	
١١	عبدالله حنش الحسناوي	باحث اجتماعي	
١٢	احمد عمر الزبيدي	باحث اجتماعي	
١٣	خالد احمد المهاوي	العلاقات العامة	
١٤	مبارك حسن الرحمناني	سائق	

المملكة العربية السعودية

أقر أعضاء مجلس الإدارة على لائحة المشتريات
وعليه جرى التوقيع :

التوقيع	صفته	الاسم	م
	رئيس المجلس	المهندس / محمد احمد المهاوى	١
	نائب الرئيس	الأستاذ / عائض محمد المزيني	٢
	امين الصندوق	الأستاذ / محمد ابراهيم الزبيدي	٣
	عضو	الأستاذ / إبراهيم سرور الزبيدي	٤
	عضو	الأستاذ / حامد حسن التوزي	٥
	عضو	الأستاذ / مهدي احمد المجاishi	٦
	عضو	الأستاذ / عبدالله علي الزبيدي	٧

المملكة العربية السعودية